

## خماسيات فتاوى الواتساب - رقم ( 42 )

وليد السعيدان

الكريم احسن الله اليك. هذا سائل يسأل بهذه الصورة التي فيها الدعاء. والدعاء نصه اللهم ان الضحاء ضحاؤك والبهاء بهاؤك والجمال جمالك والقوة قوتك والقدرة قدرتك والعصمة عصمتك اللهم ان كان رزقي في السماء فانزله وان كان في الارض فاخرجه وان كان معسرا ويسره - [00:00:00](#)

وان كان حراما فطهره وان كان بعيدا فقربه بحق ضحائك وبهائك وجمالك وقوتك وقدرتك اتني ما اتيت عبادك الصالحين يسأل ما مدى صحة هذا الدعاء؟ احسن الله اليكم شيخنا وهل فيه محذور شرعي - [00:00:20](#)

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. المتقرر في القواعد ان الاصل في باب الادعية الحل والاباحة الا في الالفاظ التي خالفت الشرع. فاذا اراد الانسان ان يدعو الله عز وجل فليس بالضرورة ان يتخير الفاظ الدعاء الواردة في الكتاب والسنة وانما الامر مفتوح لحاجته وضرورته التي - [00:00:37](#)

الدعاء بها حتى وان لم توافق شيئا من الفاظ الكتاب والسنة. لكن المهم ان لا تخالف الكتاب والسنة. فباب الدعاء اوسع من باب فعندنا قاعدتان قاعدة في الدعاء وقاعدة في الازكار. اما القاعدة في الدعاء فتقول الاصل في الادعية الحل والاباحة الا فيما خالف الشرع - [00:00:57](#)

واما القاعدة في الازكار فتقول الاصل في الازكار التوقيف الا بدليل الشرع. وبما ان هذه الرسالة قد اشتملت على جمل منها التوسلات بصفات الله عز وجل. وبما يجوز الاخبار به عن الله تبارك وتعالى فانه لا بأس بها ولا حرج. فان اكثر - [00:01:17](#)

توسلات فتوسل بقوة الله توسل بعزة الله توسل بقدرة الله. ولكن هناك لفظة لم افهمها وهي قوله بضحاها فماذا يقصد ماذا يقصد بقوله بضحائك؟ وعلى كل حال ايا كان قصده فاني اعطيه الاصل وهو يخرج الفاظ دعائي - [00:01:37](#)

عليه فالاصل في باب الادعية الحل والاباحة ما لم تخالف دليل الشرع. ما لم تخالف دليل الشرع من جملة ما يجوز التوسل به لله عز وجل التوسل اليه باسمائه الحسنى والتوسل اليه بصفاته العليا. والتي اكثر - [00:01:57](#)

الفاظي هذه الرسالة من هذا النوع. والتوسل الى الله عز وجل بدعاء الرجل الحي الحاضر القادر. والتوسل الى الله عز وجل بكر الحال والتوسل الى الله عز وجل بالعمل الصالح. فاغلب هذه الرسالة اشتملت على توسلات - [00:02:17](#)

فيتتبعها صاحبها ان كان توسلا باسماء الله فجائز ان كان توسلا بصفات الله فجائز. ان كان توسلا بذكر الحال فجائز. ان كان توسلا الاعمال التي يحبها الله فجائز. ولكن الذي اشكل علي فقط هو قوله بضحائك - [00:02:37](#)

فلا ادري ماذا يقصد بذلك. والا فهذه دعوات وتوسلات عظيمة. لا بأس بها وهي اعتراف وانطراف بين يدي الله عز وجل بانه القادر على تدبير الامور وان ازمة تدبير وتصريف هذا العالم بيده تبارك وتعالى. وانه معترف - [00:02:57](#)

اجزه امام قدرة الله عز وجل في تحصيل رزقه وتيسيره وتقريبه ان كان بعيدا وتطهيره ان كان فيه شيء من الشبهة او الحرام كل ذلك من الادعية التي لا تخالف شيئا من دليل الشرع. لكن عليه ان يتتبع الفاظ توسلاته. حتى لا ينسب الى الله عز وجل ما لم يرد - [00:03:17](#)

بنسبته دليل من الكتاب او صحيح السنة. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احسن الله اليكم شيخنا الكريم اذا قال الانسان متزوج ان اكلت هذه التمرة - [00:03:37](#)

فزوجتي طالق. ثم رميت هذه التمرة. بين تمرات عديدة فاكل بعض هذا التمر. فما الحكم هنا شيخنا حفظك الله؟ والحكم اذا اكل هذا

التمر وقل له ولم يبقي الا واحدة. هل يندرج هذا الحكم تحت قاعدة اليقين لا يزول بالشك - [00:03:57](#)

عليكم السلام الحكم عليه ان يصبح على رأسه صفة حتى يتأدب في تعريض هذا العقد المقدس للانخرام انحلال في اكل تمره. فمثل هذا في الحقيقة لابد ان يعزز التعزيز البليغ الذي يردعه وامثاله عن هذا التلاعب بهذا العقد المقدس - [00:04:27](#)

وهو عقد ازدواج والنكاح فلا يجوز ان نخضعه لمثل هذه التلاعبات الصبائية التافهة التي انما تتم عن دناءة قيم صاحبها ودناءة اخلاقه وعدم تعظيمه لشريعة الله عز وجل. فعقد الزواج عقد مقدس عقد عظمتة الادلة من الكتاب والسنة - [00:04:47](#)

فالواجب تقديره واحترامه رفعة شأنه فلا ينبغي ان يعرض الانسان عقد زواجه بامرأته على اكل في تمره فهذا في الحقيقة لابد ان يظرب لابد ان يعزز التعزيز الذي يردعه وامثاله من السفهاء ان يعرظوا - [00:05:07](#)

العقد للانحلال والانخرام بمثل هذه الصورة السامجة التي تتم عن قلة عقل لا ينبغي ذلك ابدا فالواجب ان يتقي العبد ربه ولا ينبغي له ان يصدر منه مثل هذه التصرفات في هذا العقد. فهذا دليل على - [00:05:27](#)

قلة ايمانه وقلة دينه بل وقلة عقله. ان يعرض عقد زواجه. الفسخ بسبب اكل تمره ثم بعد ذلك تضيع منه هذه التمرة ويشغلنا بتمرته هذه. هذا لا ينبغي فلا يشغلن احد فلا يشغلننا احد بسفاهه. لا يشغلننا احد بسفاهه. وعلى كل حال - [00:05:47](#)

المتقرر عند العلماء ان الطلاق المعلق على شرط مرده الى نية مطلقه فان قصد به حقيقة الطلاق وقع الطلقة. وان قصد به الحظ او المنع او التخويف والتهديد فانها يمين باعتبار المظنون والمعنى. واظن والله اعلم ان هذا السفه لما نطق بهذا اللفظ لا يقصد حقيقة - [00:06:17](#)

زوجته وانما يقصد حظ نفسه او تخويفها وتهديد نفسه. فهذا الرجل عليه ان يخرج كفارة يمين حتى رأى ذمته من هذا اللفظ وعليه ان يحجم لسانه وان يمسك سفاهه عن مثل هذه الالفاظ. والله اعلم. السلام عليكم - [00:06:47](#)

ورحمة الله وبركاته احسن الله اليك شيخنا احد الشباب يقول علي الحرام والطلاق ان نزلت هذا البرنامج ان تروحي بيت اهلك و بعد ذلك نزلت البرنامج وهو يريد يمنعه من تسجيل البرنامج لان فيه يمكن تنزل فيه اغاني يمكن تنزل فيها اي شيء - [00:07:07](#)

فهل هذا يعتبر طلاق؟ مو هل او عليه كفارة يمين؟ اجبنا بارك الله فيك مفصل. الحمد لله عند العلماء ان الطلاق المعلق على شرط مرده الى نية مطلقه. فان كان يقصد حقيقة الطلاق وقع الطلقة وان كان لا يقصد - [00:07:31](#)

الا مجرد التخويف والتهديد والحظ او المنع فان فانها يمين باعتبار المظنون والمعنى فعليه ان يخرج كفارة يمين واظن ان سائل لا يريد حقيقة طلاق زوجته وانما يريد حظها ومنعها او تخويفها وتهديد. فهذه وان كانت - [00:07:51](#)

ليست يميناً باعتبار ظاهرها ولكنها يمين باعتبارها ومعناها. فعليه ان يخرج كفارة وتبراً ذمته من هذا اللفظ والله اعلم. وهل يجوز يا شيخ اننا كمزوجين اه ان ننور العزاب الذين - [00:08:11](#)

مقدمين على ليلة الدخلة اولاً الحمد لله نعم يجوز للانسان المجرب ان يعلم من لم يجرب التعليم الذي تتحقق به المصلحة الخالصة او الراجحة وتندفع به المفسدة الخالصة او الراجحة فان الانسان اذا كان جاهلاً في قضية الدخلة وقضية بناء الحياة الزوجية فينبغي لـ [00:08:31](#) لاخوانه ممن عندهم

تجربة في مثل ذلك ان يوجهوه وان يبينوا له وان ينصحوه. وان يحذروه من بعض التصرفات او الافعال التي قد تعود عليه وعلى حياته الزوجية بشيء من الكدر او الضيق او النكد. ولكن في حدود الادب والمعقول وفي حدود التعريض لا التصريح - [00:08:54](#)

للتشويح بمعنى ان الانسان لا ينبغي له ان يكون متبذلاً في الفاظه آآ فان فان المؤمن ليس ولا باللعان ولا بالفاحش البذيء. وانما يعلم اخاه بالالفاظ التي ملؤها الادب والتقدير والاحترام لمسامحه - [00:09:14](#)

فيعلمه يقول افعل كذا ولا تفعل كذا واحذر من كذا وانتبه من كذا. فهذا طيب جيد بل هذا من ما يدخل تحت قول النبي واذا استنصحتك فانصحنك له. وقوله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة. قلنا لمن يا رسول الله؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين - [00:09:34](#)

عمتي فهذا من النصيحة الواجبة بين الاخوان والله اعلم. عليكم ورحمة الله وبركاته. مساك الله بالخير شيخنا الفاضل في سؤال الله

يطول عمرك على الطاعة وانت اجمعنا واياكم الفردوس الاعلى من الجنة. يقول السائل اه وكلت اخو زوجتي بمراجعة المحكمة في دبي. اه - [00:09:54](#)

لطلاقها وهي الطلقة الثانية. آآ فهل يشترط بعد ان يذهب الى المحكمة ويدون طلاقها بان يشعر الزوج بان يشعر الزوج هل يشترط بان يشعر الزوج ام لا يشترط بان بل الزوج دامه يعني وكله خلاص وكله وكالة بمراجعة محكمة دبي لتطبيق زوجته فلانة بنت فلان وهي الطلقة الثانية. هل - [00:10:14](#)

يشترط بان يتم اشعار الزوج بعد ان يتم الطلاق او لا يشترط وجزاكم الله خيرا. الحمد لله بل لا بد من ان يخبره الوكيل بانه طلق. حتى يعرف زوج زمن اماكن مراجعته لزوجته. فانه اذا لم يدري هل طلق وكيله او لا؟ وربما يراجع زوجته - [00:10:44](#) والوكيل لم يطلق بعد. وربما تتأخر مراجعته حتى تنتهي عدتها ظنا منه ان وكيله لم يطلق بعد. وبناء على ذلك من باب دفع المفسد وجلب المصالح. فمتى ما طلق الوكيل - [00:11:11](#)

زوجة هذا الرجل تطبيق وكالة فان عليه ان يتصل عليه ويقول لقد طلقتها اليوم الفلاني في الساعة الفلانية فهمت؟ حتى يكون الزوج على بصيرة في زمن اماكن مراجعته لزوجته. والله اعلم - [00:11:27](#)